الخطورة الإجرامية للمنحرفين

The dangerousness of the criminal perverts

لحرش أيوب التومي
أستاذ بجامعة عمار ثليجي بالأغواط. الجزائر

تاريخ استلام المقال :08-09-2020 تاريخ القبول : 09-11-2020 المؤلف المراسل : لحرش أيوب التومي

ملخص

نهدف من خلال هذه الدراسة إلى محاولة تسليط الضوء على مظاهر الخطورة الإجرامية للمنحرفين من خلال تحديد مفهوم المنحرفين وفق ما ورد في القوانين الوضعية للدول العربية والمشرع الجزائري، وتفسير هذه الظاهرة وفق النظريات وأهم الخصائص النفسية بالإضافة الى المبادئ الفلسفية المقترحة للتكفل بالمنحرفين ذوي الخطورة الإجرامية

كلمات مفتاحية: المنحرفون، الخطورة. الإجرام.

Abstract

Through this study we aim to highlight the concept of criminal risk And the perverts in accordance with the laws of the Arab and Algerian situation, The also includes the most important theories of crime, which make the juvenile subject to criminal behaviour to train ds explained crime and the includes the most important psychological Characteristics of juvenile delinquency and the latter find the most important philosophical principles for the care of And the perverts in criminal risk

Keywords: for perverts; criminal dangerousness

مقدمة

لم يبقى الاهتمام لدى التشريعات القانونية الخاصة بالمنحرفين والمؤسسات الاجتماعية وكذلك الأجهزة القـانونية يقتصر على معالجة قضايا المنحرفين، بـل شمل ذلك الاهتمام بمتابعة قضايا المنحرفين وذلك بهدف وقاية من توافرت لديهم الخطورة الإجرامية من خطر الإجرام الفعلي خاصة بعد ارتفاع نسبة الجرائم المرتكبة من قبل هذه الفئة في المجتمع العربي والجزائري على وجه الخصوص، هذا ما يدعونا إلى التساؤل عن أهم مؤشرات وجود

حالة الخطورة الإجرامية لدى المنحرفين حسب ما نصت عليه التشريعات العالمية والعربية وكذلك الخصائص النفسية لديهم من أجل التوصل إلى أساليب فعالة للتكفل بهذه الفئة من المجتمع الجزائري على اعتبار أن معالجة الظاهرة تعتمد في الأساس على معرفة الأسباب والعوامل من خلال التعرض لأهم النظريات المفسرة،والتي يمكن الإجابة عليها من خلال النقاط التالية:

- مفهوم الخطورة الإجرامية للمنحرفين.
- النظريات المفسرة للخطورة الاجرامية لدى المنحرفين.
- مؤشرات الخطورة الإجرامية لدى المنحرفين.
- خصائص المنحرفين ذوي الخطورة الإجـرامية.

1.مفهوم الخطورة الإجرامية للمنحرفين

إن الخطورة الإجرامية هي أساس ومعيار لفرض التدابير الاحترازية، ومن ثم كان توافر الخطورة الإجرامية هو الشرط الأساسي لتطبيق التدبير وهذا الشرط لا يوجد خلاف حول وجوده ، فالذين يشترطون الجريمة السابقة لتطبيقالتدبير الاحترازي يتطلبون إضافة إلى الجريمة السابقة توافر خطورة إجرامية في الفرد نفسه، أما أولئك الذين يرفضون اشتراط الجريمة السابقة فإنهم يكتفون بالخطورة الإجرامية كشرط وحيد لتطبيق التدابير الاحترازية إذا ما توافرت دلائل تنبئ عن وجود هذه الخطورة لدى شخص معين.

لقد احتلت فكرة الخطورة الإجرامية مكانا بارزا في الدراسات الجنائية منذ أن وجهت المدرسة الوضعية واتجهت الأنظار إلى ضرورة الاهتمام بشخصية المجرم، لتحديد خطورته الإجرامية ومحاولة استئصالها، بدلا من التركيز على الجريمة كفكرة مجردة لذلك يرجع الفضل إلى رجال المدرسة الوضعية في إرساء أسس نظرية " الخطورة الإجرامية ".

منذ أن عرف الفقيه الإيطالي "جارو فالو" الخطورة الإجرامية تعددت تعريفات الفقهاء لها، وإن كان أكثرها شيوعا هو التعريف الذي يستند على فكرة الاحتمال كمعيار لتحديد الخطورة الإجرامية، وعلى هذا النحو يعرف الفقه الخطورة الإجرامية بأنها " احتمال ارتكاب المجرم جريمة تالية "، هذا التعريف كما هو واضح يحدد الخطورة الإجرامية بالنسبة لشخص

سبق له ارتكاب جريمة، أما الفقهاء الذين ينظرون إلى فكرة الخطورة الإجرامية بأنها احتمال ارتكاب جريمة في المستقبل دون شرط توفر الجريمة السابقة فيعرفونها كما يلي: "حالة نفسية يحتمل من صاحبها أن يكون مصدرا لجريمة مستقبلية،[1] أيا كان تعريف الخطورة الإجرامية فإن هذا التعريف يشير إلى أنها مجرد احتمال أي توقع حدوث أمر ما في المستقبل وهذا هو الحد الأدنى المتفق عليه في كافة التعريفات.

تعرف الخطورة الإجرامية أيضا على أنها الحالة التي تنبئ بارتكاب الجريمة مستقبلا وهي بذلك لا تقتصر على شخصية المجرم وما يمكن أن يرتكبه من جرائم بل يقصد بها كل حالة شخصية أو مادية يمكن أن تؤدي إلى ارتكاب ما هو مخالف للقانون مثل: التسول، التشرد، إدمان الخمور، حيازة الأسلحة البيضاء...إلخ، كحالات شخصية ومادية للخطورة الإجرامية، ويستندعلى الخطورة الإجرامية في حالة ضرورة تطبيق التدابير الاحترازية وذلك وفقا للسمات الشخصية لمرتكب الجريمة وأيضا فيما يتعلق بظروف عينية يحتمل أن تؤدي بالفرد إلى الإجرام.

يعني الاحتمال تحديد العلاقة بين مجموعة من العوامل توافرت في الحاضر وواقعة مستقبلية، من حيث مدى مساهمة تلك العوامل في إحداث تلك الواقعة، فالاحتمال هو مجرد حكم موضوعه بيان مدى قوة عوامل معينة، من الممكن تحديدها، في إحداث نتيجة لم تتحقق بعد، أو هو التنبؤ بنتيجة مستقبلية من خلال عوامل معروفة وثابتة، وفي مجال تعريف الخطورة الإجرامية، يتحدد معنى الاحتمال على النحو التالي: أن هناك عوامل معينة تدفع بالفرد إلى الجريمة، هذه العوامل قد تكون داخلية تتعلق بالفرد نفسه سواء في تكوينه البدني أو العقلي أو النفسي، وقد تكون خارجية تتعلق بالبيئة الاجتماعية التي يحيا فيها الفرد.

إذا درسنا هذه العوامل بالنسبة لشخص معين ارتكب جريمة، وتساءلنا إذا كان من شأنها أن تدفعه إلى ارتكاب جريمة في المستقبل، فإن هذا التساؤل معناه تحديد مدى قوة العوامل الإجرامية وهي عوامل معروفة، في دفع هذا الشخص بالذات إلى ارتكاب جريمة، وهي واقعة مستقبلية غير معروفة، وفي هذه الحالة، وعلى ضوء دراسة العوامل السابقة، إذا أمكن القول بأن العوامل المؤدية إلى الجريمة تصلح بداية لتسلسل سببي ينتهي بجريمة، كان هناك احتمال ارتكاب جريمة ممن سبق له ارتكاب جريمة، ويعني ذلك أن هذا الشخص تتوافر فيه خطورة إجرامية، تبرر توقيع تدبير احترازي لمنعه من ارتكاب الجريمة الجديدة والإضرار بالمجتمع.

كما ينصب الاحتمال الذي تقوم به الخطورة الإجرامية على توقع إقدام المجرم على ارتكاب جريمة تالية، حيث يهدف التدبير الاحترازي الذي يطبق عليه إلى تفاديها حماية للمجتمع من مخاطر الإجرام، ويتضح من كل هذا أن الخطورة الإجرامية ليست فكرة مجردة، بل إنها تؤدي وظيفة هامة في النظامالقانوني للمجتمع وهي وقاية المجتمع عن طريق نظام التدابير الاحترازية من أخطار السلوك الإجرامي.

ينتج عما سبق نتيجة هامة، هي أن التدبير الاحترازي الذي يتخذ لمن ثبتت خطورته الإجرامية ينبغي أن يتجه إلى علاج الخطورة الكامنة في شخص المجرم، لا أن يهدف إلى تفادي جرائم معينة تتوفر احتمالات إقدامه عليها، ويفرض هذا الاعتبار على القاضي أن يتخير التدبير الملائم لعلاج خطورة في الشخصية الإجرامية.[2]

وللخطورة الإجرامية مؤشرات يعتمد عليها القضاء في حالة البحث عن توافر الخطورة الإجرامية لدى فرد معين وهو في ذلك يسلك أحد السبيلين:

السبيل الأول: افتراض القانون وجود الخطورة الإجرامية طبقا لدلائل معينة وفي هذه الأحوال يلتزم القاضي بالحكم بتوافر الخطورة الإجرامية وما يترتب عليها من أحكام، فحالات العودة إلى الجريمة يرتب لها القانون أوضاعا خاصة أي أن العود يدل على توافر الخطورة الإجرامية والتي تلزم القاضي باتخاذ الأحكام المقررة بشأنها، كذلك الحال بالنسبة للأطفال المعرضين للخطر والانحراف كحالات التسول، عرض سلع أو خدمات تافهة، ممارسة جمع بقايا السجائر، القيام بأعمال تتصل بالدعارة أو فساد الأخلاق،[3] إذا لم يكن لديه محل إقامة.

السبيل الثاني: هو منح السلطة التقديرية للقاضي فيما يراه بخصوص ظروف ارتكاب المتهم للجريمة ودوافعه والبحث في مدى مساهمة العوامل في ارتكاب الجريمة وبالتالي المقارنة بين العوامل المؤدية للإجرام أو الناهية عنه وترجيح إحداها لتحديد مدى توافر الخطورة الإجرامية لدى الشخص.[4]

2.النظريات المفسرة للخطورة الاجرامية لدى المنحرفين

إن من الصعب الاعتقاد أن مصدر الجريمة هو في تركيب جسم الإنسان نفسه ولكن عدد من علماء الإجرام لديهم هذه القناعة، وفي أواخر القرن التاسع عشر،[5] علم الإجرام المبني على الحدس كان موضوع دراسة علمية معتمدا على عدد من الفرضيات.

1.2 النظريات الفسيولوجية:

2-1-1: نظرية لمبروزو:

فرضية المجرم بالميلاد أو الإجرام التناسلي أو الوراثي استغلت كثيرا من قبل عدد كبير من الروائيين حيث كانت موضوعا أدبيا خصبا مثل روايات الحيوان الإنساني لإميل زولا ورواية مصاص الدماء وغيرها، وعلماء الإجرام من جانبهم لم يهملوا ذلك فقد اهتموا بهذه الفكرة وحاولوا أن يجدوا لها أساسا من العلم، وهكذا فإن تيارا فكريا وفقهيا ظهر كنتيجة لأبحاث لمبروزو حين عرض فرضيته حول الاستعداد الإجرامي الخلقي.

انطلق لمبروزو من فكرة مؤداها أن الجريمة ليست ظاهرة خاصة بالإنسان وحده و إنما هي منتشرة لدى النبات و الحيوان ،فهناك نباتات تقتل وحيوانات تقتل بمن أجل البقاء أو التكاثر أو السيطرة، كما توجد حيوانات تقوم بالاحتيال كالقردة للحصول على الطعام، اقترح لمبروزو أن الجريمة هي ليست نتاج للحرية وإنما هي عمل بهيمي، والرجل المجرم هو إنسان يقترب من الحيوان.

ولقد قام لمبروزو بإجراء دراسات علمية عن الجثث وأجسام المجرمين الأحياء، حيث وجد لديهم شذوذا عضويا وجسديا ذكره بالرجل البدائي مثل: الشذوذ في الجمجمة، ضخامة الحواجب، بروز الجبهة، عدم تشابه نصفي الوجه،حجم كبير للأذنين، طول الذراعين، عدم الشعور بالألم، وكان يعتقد أن اجتماع هذه الصفات أو بعضها في الإنسان يجعله إنسانا متوحشا وينبئ بكونه مجرما.

وخلاصة القول هي أن الإنسان المجرم حسب نظرية لمبروزو – الإنسان المجرم بالميلاد- هي أنه إنسان ناقص أخفق في التطور كباق الأفراد، وكل جرائمه هي أصلا نتيجة لهذا الشذوذ الخلقي والذي يمكن أن يضعف عن طريق التربية والوسط والخوف من العقاب ولكنه مع ذلك يظهر بسرعة تحت تأثير بعض العوامل والظروف كالمرض والإدمان.

نظرية لمبروزو فتحت دون شك آفاقا جديدة ومهمة في علم الإجرام ولكن الأبحاث والدراسات اللاحقة للمبروزو أخذت بعدا جديدا لأنها كانت أكثر علمية، وقد أثبتت الدراسات التحليلية أن المجرمين هم أفراد عاديون لا يتميزون عن غيرهم بالشذوذ الخلقي أو الأطراف الطويلة، ولكن قد تكون هذه السمات التي لخصها لمبروزو لها علاقة بسمات

شخصية تكوينية وراثية تؤدي إلى الإجرام ورثها المجرمون الذين قام بدراستهم وبنى استنتاجاته على الملاحظة والمقارنة.[6]

2-1-2: نظرية شذوذ الصبغيات:

نعلم أنه منذ سنة 1959 أن الخلية الإنسانية الناتجة عن البويضة الملقحة تحتوي على 46 صبغية تظهر في نواة الخلية، وكل صبغية تحتوي على مورثة، وهذه الصبغيات مكونة من عدد زوجي مستقر وهذه الأزواج تتكون من صبغيات الأم وصبغيات الأب، اثنتان وعشرون زوجا صبغية تكون متشابهة لدى النساء والرجال، و لكن الزوج الثالث والعشرين والذي يحدد جنس الجنين مكون لدى المرأة من الصبغيان XX ولدى الرجل XY.

ولكن في بعض الحالات يحدث نوع من الشذوذ في هذا الزوج الثالث نتيجة اضطراب في لحظة التلقيح حيث أن جميع أزواج خلية الأم والأب تنتقل إلى البويضة دون حدوث الانقسام لأزواج الصبغيات وهكذا تحمل الخلية صبغيات فائضة وبذلك قد يرتفع عدد X Y إلى XXY . ووفقا لبعض الدراسات التي أجريت في هذا المجال، وجد أن 36 % من الأشخاص موضوع الدراسة والذين لديهم هذا الشذوذ قد ارتكبوا جرائم كالتصرفات الجنسية الشاذة، والاغتصاب.

أما فيما يتعلق بحالة الزيادة في عدد YXYY فقد تبين من خلال الدراسة لبعض الحالات أن هؤلاء الأشخاص هم أشخاص مرضى من وجهة نظر طبية؛ فهم لا يستطيعون التحكم في غرائزهم، و يميلون للعنف والإجرام خاصة جرائم السرقة في سن مبكرة لكن هذا الشذوذ يوجد بنسبة ضئيلة أي 2% من مجموع المجرمينوفي كل الفروض، وحتى مع تسليمنا بأن للسلوك الإجرامي خلفيات وراثية، فإجرام الفرد يتوقف على التنشئة الاجتماعية والظروف فلا يمكن أن نهمل هذه العوامل عند دراستنا للظاهرة الإجرامية.[7]

2.2 النظريات النفسية:

هناك العديد من الاتجاهات في علم النفس التي فسرت الاستعداد للجريمة ومن أهمها: التحليل النفسي، علم النفس المعرفي، علم النفس السلوكي وفي هذا الفصل تم التركيز على كل من اتجاه التحليل النفسي وعلم النفس السلوكي في عرض أهم العوامل النفسية التي تكون الاستعداد النفسي للإجرام.

2-2-1: التحليل النفسي:

وهو يفسر الشخصية الإنسانية أفاد علم الإجرام من حيث أنه ساهم في تبسيط دراسة تطور الشخصية الإنسانية في مراحلها الثلاث: الطفولة والمراهقة والرشد وقدم نموذجا لمكونات الشخصية الإنسانية وهي: الهو - مركز اللاشعور- والذي يحتوى على كل ما يحمله الفرد منذ الولادة من الغرائز، الأنا وهو في الواقع مركز النزاعات النفسية في الفرد والتي تحاول التوفيق بين متطلبات الهو والضوابط الاجتماعية، الأنا الأعلى وهو الجزء الذي يمثل التكوين الناتج عن بلورة الضوابط الاجتماعية وكل ما هو مسموح وممنوع كل هذا يكون - الأنا الأعلى- بواسطة التربية.

علماء الإجرام الذين اعتمدوا التحليل النفسي في تفسير الجريمة أرجعوا الانحراف والإجرام إلى خلل في نمو الشخصية الإنسانية في المراحل الأولى المبكرة من العمر وهي المرحلة الفمية، المرحلة الشرجية، والمرحلة التناسلية مما يؤدي في المستقبل إلى فشل الأنا (المكون الرئيسي للشخصية) في إدارة الصراع بين الهو والأنا الأعلى.

2-2-2: الاتجاه السلوكي:

تعتبر النظرية السلوكية من النظريات التي اهتمت بالسلوك البشري بما في ذلك السلوك الإجرامي مع اختلاف الاتجاهات في هذه النظرية فقد اتفقت كلها على معظم سلوكات الكائنات الحية والإنسان هي سلوكات متعلمة عن طريق المثير والاستجابة في المحيط الذي يعيش فيه الفرد ومن أهم الاتجاهات التي أعطت تفسيرات هامة للسلوك الإجرامي: الإشراط الإجرائي الكلاسيكي لواطسون Watson والتعلم الاجتماعي لألبرت باندورا Bandura Albert:

- **الإشراط الإجرائي الكلاسيكي**: يرى واطسون Watson أن معظم السلوكيات هي مكتسبة عن طريق الإشراط الإجرائي أي تثبيت الاستجابة بوجود عامل محفز وذلك ينطبق على السلوك البسيط والمعقد، والسلوك الإجرامي حسب نموذج الإشراط الإجرائي يرتبط بهدف معين هو الحافز لارتكاب الجريمة فمثلا الحافز لارتكاب جريمة الاغتصاب هو الحصول على الإشباع الجنسي والحافز لارتكاب جريمة القتل هو إزالة شخصا بغيضا بالنسبة للجاني.

- **التعلم الاجتماعي**: يؤكد آلبرت باندورا Albert Bandura (1977)أن معظم سلوكات الإنسان هي سلوكات متعلمة ليس عن طريق التعلم المباشر كما يشير الإشراط

الإجرائي الكلاسيكي وإنما بالتعلم عن طريق عملية النمذجة modelling ،كما أكد على أن الأفراد يتعلمون السلوكات عن طريق الملاحظة والمحاكاة.

حسب باندورا يتعلم الفرد معظم السلوكات عن طريف النماذج التي تزوده بالمعلومات وتقود مسار سلوكه وأفعاله وأن هناك أربعة عناصر أساسية لعملية النمذجة، الأول: الفرد يعيش حول النموذج في ذاكرته، وذلك من خلال ملاحظة الفرد بالقرب من النموذج ويصغي إليه)، الثاني: الفرد يحتفظ بمعلومات للنموذج وتبادل المعلومات بصورة رمزية بين الطرفين يتم عن طريق الحوار أو المشاهدة، ثالثا: الرموز المعرفية يجب أن تحول إلى أفعال منطرف الفرد، رابعا وأخيرا: تعتبر نتيجة سلوك النماذج عوامل محفزة بالنسبة للأفراد.

3.2 النظريات الاجتماعية

علماء الإجرام الذين أرجعوا الظاهرة الإجرامية إلى أسباب بيولوجية لم ينكروا تأثير الوسط الاجتماعي سلبا على الفرد، فيري Ferryتلميذ لمبروز ،كان أحد الذين أوضحوا كيف أن الوسط الاجتماعي يعطي للمجرم بالميلاد الظروف الملائمة لارتكاب جريمته، وعلى النقيض من ذلك بعض علماء الاجتماع رفضوا فكرة تأثر العوامل البيولوجية وأصروا على أن العوامل الاجتماعية والثقافية هي العوامل المؤدية إلى ارتكاب الجريمة.

المدرسة الأمريكية بصفة خاصة تؤكد دائما على الطبيعة الاجتماعية للانحراف، فقد اهتموا كثيرا بما يسمى بعلم الإجرام التفاعلي(وهي ظاهرة تكتل بين الأفراد بحيث يكون تصرف كل واحد منهم مؤثرا في الآخر)، وعلم الإجرام المضاد والذي يرى أن الجريمة ما هي إلا ثمرة لردود الأفعال المجرمة من قبل الطبقة التي بيدها القوة تجاه الأقلية، بمعنى أن رد الفعل الاجتماعي هو الذي يخلق المجرم حيث يدفعه بدوره إلى هذا التصرف.

ولدراسة تأثير العوامل الاجتماعية في الجريمة لابد من دراسة الأوساط الاجتماعية الرئيسية وعلاقتها بإجرام الفرد.

2-3-1: الوسط الأسري:

تعطى للوسط الأسري أهمية خاصة لما له من تأثير على تكوين شخصية الفرد لأن الفرد يتعلم داخل الوسط الأسري بالذات ،ولذلك فقد توصل علماء الاجتماع إلى نتيجة مفادها أن نسبة الجرائم تزيد في الأوساط الأسرية غير العادية، وكذلك فإن المستوى

الاقتصادي الضعيف والتربية الخاطئة والسلوك الأسري الفاسد من العوامل الرئيسية للانحراف.

2-3-2: الوسط الطبيعي:

إن الوسط الطبيعي يلعب أيضا دورا مهما في الظاهرة الإجرامية حيث أثبتت الدراسات أن جرائم المدن تختلف كثيرا عن جرائم الأرياف كما وكيفا، فجرائم المدن تفوق عددا جرائم الريف، وهذا نتيجةظروف المعيشة وكثرة السكان والفقر والتشرد المتفشية في المدن، مما يكونلدى الأفراد والأطفال خاصة الشعور بالظلم والاغتراب وبالتالي اللجوء للجريمة كنتيجة لهذا الشعور وحل لهذه الظروف السيئة.

2-3-3: الوسط الاقتصادي:

الوسط الاقتصادي له تأثير كبير في حدوث الجريمة من حيث أن الحالة الاقتصادية السيئة أو الجوع والبطالة والخلل في توزيع الثروة الذي يخلق الطبقية في المجتمع والرفاهية التي تقتصر على أقلية في المجتمع في مقابل الفقر الذي يسيطر على الأغلبية كلها تعتبر من عواملالإجرام الرئيسية.[8]

- **نظرية الارتباط الفارقي لسذرلاند سنة 1934**: ملخص هذه النظرية هي أن السلوك الإجرامي مكتسب وليس وراثي، الفرد يتعلم ويطور السلوك الإجرامي وهو على اتصال بأشخاص آخرين وخاصة بنماذج إجرامية.

كما تشير هذه النظرية إلى أن السلوك الإجرامي راجع إلى أخطاء في التنشئة الاجتماعية وأن الفرد يصبح مجرما عندما تتغلب التفسيرات غير الملائمة لاحترام القانون على التفسيرات الملائمة له.

- **نظرية الاستيلاب الاجتماعي لجيفري سنة 1959**: تعتمد هذه النظريةفي تفسيرها للسلوك الإجرامي على مفهوم: الشخص، المجتمع، ومفهوم الاستيلاب الاجتماعي، وترى أن المنحرف يتصف بفقدان الشخصية الاجتماعية، لقد كان تكوين أناه والأنا الأعلى مختلا نتيجة تقمصه الناقص لصور الوالدين كما أن اندماجه في المجتمع غير كامل كما فهو لم يتمكن من أخذ الموقع الذي يريده ولم يستدمج قيم الثقافة الاجتماعية إلا جزئيا مما يضعه في حالة تهميش بالنسبة إلى مجتمعه.[9]

3. مؤشرات الخطورة الإجرامية لدى المنحرفين

اعتمادا على المفهوم القانوني للخطورة الإجرامية والنظريات المفسرةيمكن تحديد مؤشرات توافر الخطورة الإجرامية لدى المنحرفين كمايلي:

- تعرض المنحرفين للإهمال والتشرد.
- استخدام المنحرفين أو تشغيلهم في أعمال مخالفة للقانون كالسرقة والدعارة أو بيع المواد المخدرة.
- ارتكاب المنحرفين لفعل إجرامي سابق.
- انضمام المنحرفين لجماعة أقران تمارس أعمال مخالفة للقانون.
- ممارسة المنحرفين لسلوكات عنيفة مثل الاعتداء على الأشخاص.[10]

كل هذه المؤشرات وغيرها تعتبر دلائل لتوافر الخطورة الإجرامية لدى المنحرفين وهو ما يستوجب اتخاذ التدابير القانونية اللازمة ومن أهمها التكفل النفسي والاجتماعي بالمدمن من طرف المصالح المعنية بهدف وقايته من ارتكاب الفعل الإجـرامي.[11]

4. خصائص المنحرفين ذوي الخطورة الإجـرامية

1.4 الشعور بالعجز وتدني الذكـاء الوجداني:

حيث تشيع لدى هذه الفئة روح الانهزامية والعجز وفقدان الثقة بالنفس والفشل والإخفـاق وعدم القـدرة عـلى تحقيـق أي انجـاز حيث أنهم يمثلوا ظاهرة العجز يترسخ مفهومها في نفوسهم تصور سلبي عن ذواتهم وبأنهم لن يستطيعوا يوما تحقيق الاحترام والتقدير والحصول على محبة واحتراما لآخريـن، وينتج العـجز عن تراكم الحرمان والإحباط نتيجة خبرات الحياة السابقة وهو أمر يعطـل توظيف الطاقات الفعلية والإمكانيات الذاتية ويخفض الدافعية لاكتساب المهارات لذلك لا بد للمعالجين لهذه الفئة من إعادة إطلاق الطاقات في الدراسة والتدريب واكتساب المهـارات على اختلافها ودفعهم لخوض تجارب جديدة ناجحة وبناءة في حياتهم ونقل الحدث من النظرة المتشائمة إلى نظرة متطلعة مشرقة إزاء مستقبل يصنعونه بأيديهم وبعملهم واجتهادهم ومهارتهم لا مستقبل يحكم به مجتمع ظالم.[12]

من الخصائص التي يتصف بها المنحرفين مما يشكل عائقا إزاء توافقهم مع أنفسهم ومع الآخرين ومن مؤشرات تدني الذكاء العـاطفي لديهم ما يلي:

- لا يستطيعون التحدث عن مشاعرهم بجمل ثلاثية مثل (أنا أشعر بالفرح).
- لا يتحملون مسؤولية مشاعرهم، بل يلقون اللوم على الآخرين بشكل مستمر.
- لا يستطيعون التبصر بمشاعرهم وإنما ينجرفون وراءها دون استيعابها أو عقلتنها.[13]

2.4 الابتعاد عن عالم الدراسة والعمل والمجتمع:

يعاني المنحرفين من الشعور بالغربة عن مجتمع الدراسة، وهذا يعود بالدرجة الأولى إلى أنه نشأ في أسرة لا تكترث للتعليم بما فيه من قيمة ذاتية مستقبلية واجتماعية، زد الى ذلك أن المنحرفين قد يتعرض على الأغلب للقسوة والإهمال والتسيب، وليس للمدمن نموذج يحتذى به وهكذا يفقد الحدث المرجعية ذات القيمة والجدارة وتعليميا واجتماعيا، وبهذا تنعدم فرص الإعداد الجيد للدراسة لدى المنحرفين وغياب فرص تنمية القدرات اللغوية الذهنية اللازمة لتحصيل الناجح، يتكيف هؤلاء منذ البداية لعالم الشارع وقوانينه ويتحول ذكاؤهم نحو التحايل والنصب وأسلوب تدبير الحال الذي يفرضه الشارع.[14]

3.4 الصراع مع الأسرة:

وهو مصدر كل أبعاد الاضطراب وسوء التكيف، فالطفل المتكيف هو في الأصل وليد أسرة سليمة ومتكيفة، و المنحرفين غير المتكيف هو بدوره نتاج أسرة مفككة ومتصدعة على مستوى العلاقات الزوجية والوالدية وعلاقات الأخوة، وهناك دوما اختلال في مكانة المنحرفين ضمن الأسرة لدى الوالدين وقيمته ودلالته،[15]واختلال في رعايته وحمايته وتوفير حاجاته العاطفية والحياتية والتوجيهية وتكون النتيجة صراع مع الأب القاسي النابذ ولذلك فإن الصراع مع الأسرة لدى هذه فئة في الدراسة والتدريب واكتساب المهارات على اختلافها ودفعهم لخوض تجارب جديدة ناجحة وبناءة في حياتهم ونقل المدمن من النظرة المتشائمة إلى نظرة متطلعة مشرقة إزاء مستقبل يصنعونه بأيديهم وبعملهم واجتهادهم ومهارتهم لا مستقبل يحكم به مجتمع ظالم.[16]

خاتمة

في الاخير نستنتج أن مظاهر الخطورة الإجرامية لدىالمنحرفين هي الحالة النفسية والاجتماعية التي تنبئ باحتمال ارتكابهم للجريمة في المستقبل، ويعتمد في تحديدها على

عدة عوامل ومؤشرات من أهمها وهو المتفق عليه في جميع القوانين الوضعية العربية والأجنبية أن يعيش المنحرفين في بيئة أسرية منحرفة تعرض سلامته البدنية أو النفسية للخطر.

بناء على ما سبق توصلنا لمجموعة من التوصيات مفادها أن فلسفة الرعاية هي الرؤية الموجهة للنظرة إلى قضية المنحرفين وكيفية التعامل معها على مستوى التشريع والأطر التنظيمية والممارسة العملية، تقوم هذه الفلسفة في الدول العربية على أسس ومبادئ الشريعة الإسلامية التي تجعل مصالح المدمن هي المرجع في أي تشريع أو إجراء قانوني أو تنظيمي وكل ما يتعلق بمصالحه وأمنه ونموه واندماجه الاجتماعي.

- السعي إلى غرس القيم الأخلاقية الإسلامية في نفوس المنحرفين وتعزيز إيمانهم الحقيق من خلال التأكيد على ايجابيات الدين الإسلامي.

- إبعاد التعامل مع المنحرفين لخطر الانحراف عن نطاق القانون الجزائي وتغيير النظرة من الخطيئة والعقوبة والتوبة إلى التأهيل والتمكين وبالتالي يتعين أن تكون التدابير على اختلافها خالية من معنى الإيلام وصولا إلى التأهيل.

- توجيه الجهود في البرامج إلى اكتشاف الطاقات والإمكانيات والدوافع الإيجابية والبناء عليها والعمل على تنميتها إلى حدودها الفضلى، ذلك لأن إطلاق طاقات النماء هو أضمن السبل لحل المشكلات وصلاح السلوك، ويعني ذلك تبني النظرة الإيجابية في التعامل مع المنحرفين ذلك لأن انحرافه ما هو إلا نتيجة التقصير في رعاية الدافع الطبيعي للنماء، والاندماج الاجتماعي.

- مبدأ اعتبار مؤسسة الرعاية بيئة علاجية، وينبغي استشعار المسؤولية الملقاة على عاتق الجميع لإصلاح حال المنحرفين.

الهوامش

1-اسحاق، منصور ابراهيم، (2006)، الموجز في علم الإجرام وعلم العقاب، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ص.30.

2- رمسيس، بهنام، (1966)، علم الإجرام، مصر: منشأة المعارف، ص.311.

3-زكي، علي إسماعيل النجار، (1980)، الخطورة الإجرامية، رسالة مقدمة للحصول على درجة دكتور، في الحقوق، جامعة الإسكندرية، مصر، ص.26.

4-محمد، سعيد نمور،(1999)، دراسة في الخطورة الإجرامية، مجلة مؤتة للبحوث والدراسات، كلية العلوم الإنسانية، المجلد الثاني عشر، العدد الثالث، الاردن، ص.50.

5-علي، عبد القادر القهوجي، (2002)، أصول علمي الإجرام والعقاب، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، ص.696.

6-رؤوف، عبيد، (1988)، أصول علم الإجرام والعقاب،مصر: دار الجيل للطباعة، ص.263.

7-جلال، ثروث، (1979)، الظاهرة الإجرامية، مصر: دار الفكر العربي، ص.96.

8-رمسيس، بهنام، (1983)، المجرم تكويناوتقويما، مصر: منشأة المعارف،ص.134.

9-أحمد، عبدالعزيزالألفي، (1965)، العود الى الجريمة والاعتياد على الإجرام، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة القاهرة، مصر، ص.326.

10- محمد، سعيد نمور، مرجع سابق، ص.159.

11- جلال، ثروث،مرجع سابق، ص.57.

12- فتوح، الشاذلي، (1993)، علم العقاب، مصر، ص.188.

13- يحي، صديق، (1991)، الخطورة الإجرامية. مجلة المحاماة، العدد الثالث، مصر، ص.170.

14- رمسيس، بهنام، (1996)، الكفاح ضد الإجرام، مصر: منشأة المعارف، ص.61.

15- عادل، عازر، (1967)، النظرية العامة في ظروف الجريمة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة القاهرة، مصر، ص.424.

16- عبد الحميد، المنشاوي، (1994)، جرائم التشرد والتسول، مصر: المكتب العربي الحديث، ص.09.